

وافق مجلس الأمة في جلسته التكميلية امس بالاجماع على قانون تنظيم جمع السلاح والذخائر والمفرقات والمتضمن تسع مواد في مداولته الأولى، ونص القانون الذي انتهت اليه لجنة الشؤون الداخلية والدفاع البرلمانية في تقريرها على انه يجوز للنائب العام او من يفوضه بناء على طلب من وزير الداخلية او من يفوضه ان يأذن كتابة لرجال الشرطة بتفتيش الاشخاص والمساكن والاماكن ووسائل النقل العام والخاص الكائنة في موقع معين خلال فترة زمنية محددة اذا ما دلت التحريات الجدية على حيازة او احرار اسلحة نارية او ذخائر او مفرقات بالمخالفة لاحكام القوانين الاخرى، ونصت المادة الثانية على انه «على القائمين بالتفتيش تنفيذا للاذن الصادر بالاجماع على حيازة او احرار اسلحة نارية او ذخائر او مفرقات غير مرخصة او محظور حيازتها بعد انقضاء المهلة المقررة في المادة السادسة من هذا القانون بالحسب لمدة ثلاث سنوات وبغرامة مالية مقدارها ثلاثة آلاف دينار»، اما المادة الخامسة فنصت على انه «يعاقب بالحسب لمدة سبع سنوات وبغرامة مالية مقدارها عشرون الف دينار كل من يتاجر في سلاح ناري غير مرخص او ذخائر او مفرقات او مكونات تصنيعها او تهريبها او التعاقد مع المنظمات او الخلايا الارهابية لبيعها لها او شرائها منها ومصادرة المضبوطات في جميع الاحوال»، ونصت المادة السادسة على انه «يعفى من العقوبة المقررة في هذا القانون كل من يبادر بتسليم الاسلحة النارية غير المرخصة او الذخائر او المفرقات المحظور حيازتها او احرارها الى وزارة الداخلية خلال اربعة اشهر من تاريخ نشر هذا القانون في الجريدة الرسمية على ان يعمل باحكام المواد السابقة لمدة سنتين اعتبارا من تاريخ انقضاء فترة الإعفاء من العقوبة»، وقررت المادة السابعة الغاء العقوبات الواردة في القوانين الاخرى ذات الصلة بهذا القانون. فإلى التفاصيل:

تابع الجلسة: سامح عبد الحفيظ - سلطان العبدان - بدر السبيط - خالد الجفيل

«جمع السلاح».. مداولة أولى



الرئيس مرزوق الغانم ونائبه مبارك الخريزج والشيخ محمد العبدالله ود.محمد الحويطة (هاني الشمري)



رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم وأنس الصالح والشيخ محمد العبدالله وراكبان النصف على المنصة

الفتح - افتتاح رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم الجلسة التكميلية أمس الأربعاء الموافق 14 يناير 2015 عند الساعة التاسعة والنصف بعد أن كان قد رفعها لمدة نصف ساعة لعدم اكتمال النصاب، وتلا الأمين العام أسماء الأعضاء الحاضرين والمعتذرين والغائبين بدون إذن أو إخطار.

● عبدالله معيوف (نظام): أود أن أته إلى قضية حدثت بعد جلسة أمس، حيث أن هناك بعض وسائل التواصل الاجتماعي ذكرت أنه حدث في الجلسة تراشق وسب وتلاسن وسجلات، وهذا لم يحدث أبداً، ونطالب الحكومة بأن تتخذ إجراءات قانونية ضد هذا المغرد أو غيره وآلا يمر هذا الموضوع مرور الكرام، خصوصاً أن هناك من خارج المجلس من هوايته تشويه المجلس وتشويه صورة بعض النواب، ولم أشعر بأي تحرك من الحكومة تجاه هذه الإشاعات، وهذا غير مقبول.

● يوسف الزلزلة: يوم أمس هناك بعض الأكاذيب التي لم تحدث تم الترويج لها، وأتمنى منه مكتب المجلس أن يصدر بياناً يكذب هذه الإشاعات التي يقصد بها تشويه صورة المجلس وبعض الصحف ينبغي أن تتحرى الدقة فيما ينشر.

● د.عبد الحميد دشتي: الأعباء هذه المغرد صارت مكشوفة، وأنا بينت مكانه وهذا المغرد «خليفة» الحكومة ينبغي أن تتحرك والجلسة كانت في منتهاى الرقي، وكيف يسمح للمغرد بأن يعيث فساداً في الأرض، فأطالب الحكومة والداخلية وأمن الدولة تحديداً بأن يتحركوا، فهذا محض افتراء والصحافة تحدد اللائحة أن يكونوا أمناء، وينبغي التصدي لهذا المغرد.

● مرزوق الغانم: هذه أدوات لسارق المال العام وأكرر شكري للجميع على رقي الحوار الذي دار أمس، هناك من كان يريد أن يكون هناك سجل طائفي وتجريح نيابي ولم يتمكنوا من ذلك.

وهناك تنويه بأن نتيجة التصويت عن رفع الحصانة عن دشتي والذي أكرر شكري له بأن النتيجة هي 35 عضواً رفعوا الحصانة وليس 33 عضواً فوجب التنبيه.

مشاريع القوانين

● انتقل المجلس إلى مناقشة المداولة الثانية لمشروع

جمال العمر: شكر جهود رئيس المجلس على تقريب وجهات النظر بين الحكومة واللجنة على قانون هيئة

امتناع، الحضور 33. موافقة على المشروع بالإجماع ويحال إلى الحكومة.

وجرى التصويت نداء بالإسم على المداولة الثانية وكانت النتيجة كالتالي: موافقة 33، عدم موافقة -، باب التعاون.

القانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم 115 لسنة 2014 في شأن إنشاء الهيئة العامة للطرق والنقل البري.

عبدالعزیز الابراهيم: بيننا تحفظ على المادة 5 من قبل، لكن سنوافق على القانون من باب التعاون.

عبدالله: مؤسسات في الكويت تسيء للطفل وأولها وزارة الصحة

الروضان: كيف يحصل على الجنسية مجهول أو معروف النسب؟! العمر: الطفل المولود في الكويت له حقوق منذ ولادته

الطريجي: القانون متوافق عليه من السلطين عاشر: الجزاءات الحكومية في مشروعها ضعيفة جداً



عبدالله المعيوف



عدنان عبدالصمد وم.عادل الخرافي



د.خليل العبدالله



عدنان عبدالصمد وحمد لاري ود.عودة الرويعي وفهيميل الشايع ود.خليل عبدالله



فارس العتيبي



محمد طنا وجمال المعمر



خليل الصالح والعبدي



جمال العمر



د.علي العبيدي وفيسل الكندري



الغانم والعمير وم.عادل الخرافي على المنصة

المجلس يقر مرسوم الهيئات الرياضية ويحيله إلى الحكومة



حمد سيف متوسطا بعض النواب والعبدي



د.علي العبيدي وهند الصبيح ود.عودة الرويعي وم.عبدالعزیز الابراهيم

الله اولا ثم تبتناه في حقوقه والاهتمام به إنسانيا وقانونيا وصحيا وتعليميا. هذه القوانين تجبر الولي والوصي على رعاية الأبناء ونحتاج قانونا مميذا يربى الطفل ويميزه ويميز الكويت بان فيها قانونا مستوحى من شريعة الله في رعاية الطفل.

ووسائل الإعلام تنتهك حقوق الأطفال واحترامهم وسلوكياتهم، وعلينا حفظهم من مثل هذه السلوكيات.

● محمد الحويلة: هذا القانون نوعي ومهم وتحتاج له الكويت وتحديد شريحة الأطفال وإن شاء الله يحقق القانون هدفه السامي لحماية هذه الشريحة ونوفر لهم الحياة الكريمة والعيش الآمن، وتتمنى إقرار هذا القانون وإقرار لائحته التنفيذية، ويفترض أن نوفر للطفل كل السبل والاحتياجات من كوادير بشرية مربية ومختصين قادرين على التعامل مع الأطفال وتنمية قدراتهم الفكرية ويحقق لهم الراحة النفسية ووقايتهم من الأمراض، وعلى الأسر أن ترصد هذه الأمراض مثل التوحد وشمول هذا الأمر في اللائحة التنفيذية وفي المادة 40 يعتبر نادي الطفل مؤسسة تربوية واجتماعية وهذه من الأمور التي نراها في البلد لكن بعض الأندية غير مؤهلة بشكل صحيح ولا توفّر المعايير العالمية الخاصة بالطفل.

وبعد إقرار هذا القانون وجود لائحة تنفيذية متطورة لتواكب العالم في تربية الطفل والإمكانيات والمنشآت والمختصين وتنمية مواهب الطفل المختلفة، وتتمنى أن تقوم وزارة الشؤون بإصدار لائحة تنفيذية قادرة على تطبيق القانون بشكل جيد.

● عبد الحميد دشتي: الحرص المتبادل مطلوب بين الحكومة والمجلس في هذا القانون، وهناك التزام على الكويت منذ 2010 عندما ناقشت التقرير الدوري لحقوق الإنسان، والوزارة تمتعت بإقرار القانون حتى يشيروا في المجلس الدولي لحقوق الإنسان إلى أن الكويت أقرت هذا القانون.

الأصل في التزامنا في اتفاقية حقوق الطفل رقم 25/44 بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 263/54 بتاريخ 25 مايو 2000 بخصوص «بغاء الأطفال» وكذلك المادة 13 التي جاءت في البروتوكول الاختياري والمفترض هذا كله يكون موضوعا أمام اللجنة لصياغة مثل هذا القانون.

أطفال البدون مثلهم مثل الأطفال مجهولي الهوية ومثل الأطفال معروفين بالنسب والهوية، ونوافق على هذا القانون بهذا الشكل في مداولته الأولى حتى نسلم الوزارة أمام حقوق الإنسان الدولية

● صالح عاشور «المقرر»: بالنسبة لعمل الأطفال، تعريف الطفل هو من لم يبلغ الـ 18 ولا يقصد فقط الطفل الكويتي، وهذا ما نصت عليه اتفاقية

الإسلامية التي لا تحتاج إلى قانون وهذا القانون يجب أن يدرس مرة أخرى ومعالجة بعض الاختلالات. ● حمود الحميدان: القانون مهم ولا شك انه لو طبقت شريعة الله لاكتفينا بما فيه من نصوص شرعية تخص هذه السن للطفل وولاة أمره لا بد ان نرعى الطفل، وهنا في الكويت يوجد هناك نوع من اللاوعي بالرغم من أنهم هم من سيتحملون المسؤولية بعد ذلك، ويجب ان نرعاهم برعاية

في حماية النشء والطفولة وتهيتها لأن عماد الدولة يبدأ من تهيتها أبنائها وبناتها حتى يكونوا على قدر المسؤولية والطفل له كل الأهمية ولكن عندما ينتخب أعضاء المجلس لمثل هذه القوانين فهي بادرة طيبة وبادرة حسنة وينبغي جميع القوانين التي تصب في مصلحة الوطن.

قانون الطفل الذي يعمل قبل 15 سنة؟ ● سعود الحريجي: القانون أتى لحماية وتنمية ورعاية الطفل وهو قانون سسام ونحرص على إقراره وإنجازه وأن تكون الكويت متقدمة

البدون عندنا في الكويت فهل تمت مراجعة هذه القضية، والقانون الحالي ينبغي أن يراجع في هذا القانون، أنفق مع ملاحظات الحكومة القيمة ولكن قانون العمل خاصة مادة 53 الموجودة في هذا القانون، فمن هو الطفل الذي يعمل قبل 15 سنة؟ ● سعود الحريجي: القانون أتى لحماية وتنمية ورعاية الطفل وهو قانون سسام ونحرص على إقراره وإنجازه وأن تكون الكويت متقدمة

إقرار قانون الصحة النفسية ومحكمة الأسرة وقانون الجزاء الداعم للنصوص الواردة في هذا القانون. المادة 30 تحتاج إلى دراسة مستفيضة حتى نعرف من هو الخاضع للسر المهني، ومراكز حماية الطفل تحتاج شرحا تفصيليا والمادة 78 الخاصة بالتعريفات التشريعية عرفت الإهمال، فالتعريف هي أساسا غير موجودة، والتعريف مخل ومخالف، لأنها غير موجودة أساسا، وأهمس حصول

على هذا القانون وملاحظات الحكومة وجهية وتعارض القانون مع بعض القوانين الأخرى سيخلق تشابكا، وأيضا موضوع صرف المعاش يحتاج إلى توضيح ودراسة، والمادة 55 تحتاج إلى توضيح يعمل من هم دون 15 سنة ونحن في المداولة الأولى أتمنى ان تنتهي بالتصويت ويؤخذ بالملاحظات في المداولة الثانية. ● صالح عاشور (مقرر): القانون مقدم منذ دور الانعقاد الماضي وحقوق الطفل الحكومة وقعتها في 1991 ودولة الكويت متأخرة 25 سنة وكل الجهات الحكومية حضرت ممثلة بعدة جهات إلى اللجنة لدراسة القانون ولكننا فوجئنا بالتشريع الحكومي، والمشروع الحكومي هو مشروع إنشائي والقانون 144 مادة لا نستطيع اختصارها لـ 29 مادة وبالتالي المشروع الحكومي به قضايا أساسية لم يشملها.

ونحن عالجنا عدة قضايا عن طريق قانون اللجنة، وكذلك الجزاءات الحكومية ضعيفة جدا ونحن لم نطلب تجنيس كل طفل معروف النسب ونحن نقول للأسف الحكومة لم تات بتعديلات للجنة كي تقبل او نرفض الاقتراح والتقرير لم يصدر إلا بعد التوافق مع الجهات الحكومية. ● هند الصبيح: الكويت تحفظ على التجنيس لأنه حق سيادي وبعض الجهات الحكومية لديها اعتراض على بعض المواد وتشديد العقوبات مطروح للمجلس وهناك مشروع للأحداث تقدم للمجلس ولدينا تعديلات على القانون ومشروع الحكومة 39 والمشروع الحكومي راعي الاتفاقات الدولية وكذلك الطفل ومشروع اللجنة متداخل مع عدة قوانين.

● صالح عاشور: لم نصدر هذا المشروع إلا بوجود الجهات الحكومية ولم تقدم الحكومة تعديلات مكتوبة وشاركت الجهات في تقديم هذا التقرير، حتى في شهادة الميلاد كل طفل يولد ينبغي أن تكون عنده شهادة ميلاد ولم نذكر اذا كان كويتيا او غير كويتي، في الدول المتقدمة الحيوانات لديها شهادات ميلاد، وعندما نطلب ان كل طفل يولد على ارض الكويت يكون هناك اعتراض، هذا غير مقبول، شهادات الميلاد هي إثبات نسب وإثبات للتعليمات والتعليم والصحة وغيره، والمادة السادسة من قانون الجنسية واضحة فلم نطلب تجنيس كل طفل يولد على ارض الكويت، ولم تكن شاذين في هذا القانون بل أخذنا في الاعتبار كل جوانب حقوق الطفل الصحية والتعليمية والإعاقة وغير الإعاقه ويجب ان نفتخر بمثل هذا القانون. ● د.عودة الرويعي: لدينا تأخير في هذا المشروع المقدم منذ عام 91، هذا المشروع يجب ألا يقدم بالصورة الحالية دون

الشخص على الدرجة العلمية التي تؤهله لهذا العمل. الإحصائي الاجتماعي هو الشخص الحاصل على كل درجات علوم النفس، والجامعات هل هي معترف بها أم لا. قانون الطفل لا يعارض مع قانون الجنسية الكويتية ليكون الأساس لكل قانون. الكويت مقبلة على مراجعة لحقوق الإنسان في هذا الشهر فعمل الأقل نخرج بقانون يكون مرجعا، ونتم إغفال

عندنا في الكويت لاري

عندنا عبد الصمد واحمد لاري

د.علي العمير وم.عادل الخرافي وحمدان العازمي

البدون عندنا في الكويت فهل تمت مراجعة هذه القضية، والقانون الحالي ينبغي أن يراجع في هذا القانون، أنفق مع ملاحظات الحكومة القيمة ولكن قانون العمل خاصة مادة 53 الموجودة في هذا القانون، فمن هو الطفل الذي يعمل قبل 15 سنة؟ ● سعود الحريجي: القانون أتى لحماية وتنمية ورعاية الطفل وهو قانون سسام ونحرص على إقراره وإنجازه وأن تكون الكويت متقدمة

على هذا القانون وملاحظات الحكومة وجهية وتعارض القانون مع بعض القوانين الأخرى سيخلق تشابكا، وأيضا موضوع صرف المعاش يحتاج إلى توضيح ودراسة، والمادة 55 تحتاج إلى توضيح يعمل من هم دون 15 سنة ونحن في المداولة الأولى أتمنى ان تنتهي بالتصويت ويؤخذ بالملاحظات في المداولة الثانية. ● صالح عاشور (مقرر): القانون مقدم منذ دور الانعقاد الماضي وحقوق الطفل الحكومة وقعتها في 1991 ودولة الكويت متأخرة 25 سنة وكل الجهات الحكومية حضرت ممثلة بعدة جهات إلى اللجنة لدراسة القانون ولكننا فوجئنا بالتشريع الحكومي، والمشروع الحكومي هو مشروع إنشائي والقانون 144 مادة لا نستطيع اختصارها لـ 29 مادة وبالتالي المشروع الحكومي به قضايا أساسية لم يشملها.

ونحن عالجنا عدة قضايا عن طريق قانون اللجنة، وكذلك الجزاءات الحكومية ضعيفة جدا ونحن لم نطلب تجنيس كل طفل معروف النسب ونحن نقول للأسف الحكومة لم تات بتعديلات للجنة كي تقبل او نرفض الاقتراح والتقرير لم يصدر إلا بعد التوافق مع الجهات الحكومية. ● هند الصبيح: الكويت تحفظ على التجنيس لأنه حق سيادي وبعض الجهات الحكومية لديها اعتراض على بعض المواد وتشديد العقوبات مطروح للمجلس وهناك مشروع للأحداث تقدم للمجلس ولدينا تعديلات على القانون ومشروع الحكومة 39 والمشروع الحكومي راعي الاتفاقات الدولية وكذلك الطفل ومشروع اللجنة متداخل مع عدة قوانين.

● صالح عاشور: لم نصدر هذا المشروع إلا بوجود الجهات الحكومية ولم تقدم الحكومة تعديلات مكتوبة وشاركت الجهات في تقديم هذا التقرير، حتى في شهادة الميلاد كل طفل يولد ينبغي أن تكون عنده شهادة ميلاد ولم نذكر اذا كان كويتيا او غير كويتي، في الدول المتقدمة الحيوانات لديها شهادات ميلاد، وعندما نطلب ان كل طفل يولد على ارض الكويت يكون هناك اعتراض، هذا غير مقبول، شهادات الميلاد هي إثبات نسب وإثبات للتعليمات والتعليم والصحة وغيره، والمادة السادسة من قانون الجنسية واضحة فلم نطلب تجنيس كل طفل يولد على ارض الكويت، ولم تكن شاذين في هذا القانون بل أخذنا في الاعتبار كل جوانب حقوق الطفل الصحية والتعليمية والإعاقة وغير الإعاقه ويجب ان نفتخر بمثل هذا القانون. ● د.عودة الرويعي: لدينا تأخير في هذا المشروع المقدم منذ عام 91، هذا المشروع يجب ألا يقدم بالصورة الحالية دون

البدون عندنا في الكويت فهل تمت مراجعة هذه القضية، والقانون الحالي ينبغي أن يراجع في هذا القانون، أنفق مع ملاحظات الحكومة القيمة ولكن قانون العمل خاصة مادة 53 الموجودة في هذا القانون، فمن هو الطفل الذي يعمل قبل 15 سنة؟ ● سعود الحريجي: القانون أتى لحماية وتنمية ورعاية الطفل وهو قانون سسام ونحرص على إقراره وإنجازه وأن تكون الكويت متقدمة

على هذا القانون وملاحظات الحكومة وجهية وتعارض القانون مع بعض القوانين الأخرى سيخلق تشابكا، وأيضا موضوع صرف المعاش يحتاج إلى توضيح ودراسة، والمادة 55 تحتاج إلى توضيح يعمل من هم دون 15 سنة ونحن في المداولة الأولى أتمنى ان تنتهي بالتصويت ويؤخذ بالملاحظات في المداولة الثانية. ● صالح عاشور (مقرر): القانون مقدم منذ دور الانعقاد الماضي وحقوق الطفل الحكومة وقعتها في 1991 ودولة الكويت متأخرة 25 سنة وكل الجهات الحكومية حضرت ممثلة بعدة جهات إلى اللجنة لدراسة القانون ولكننا فوجئنا بالتشريع الحكومي، والمشروع الحكومي هو مشروع إنشائي والقانون 144 مادة لا نستطيع اختصارها لـ 29 مادة وبالتالي المشروع الحكومي به قضايا أساسية لم يشملها.

ونحن عالجنا عدة قضايا عن طريق قانون اللجنة، وكذلك الجزاءات الحكومية ضعيفة جدا ونحن لم نطلب تجنيس كل طفل معروف النسب ونحن نقول للأسف الحكومة لم تات بتعديلات للجنة كي تقبل او نرفض الاقتراح والتقرير لم يصدر إلا بعد التوافق مع الجهات الحكومية. ● هند الصبيح: الكويت تحفظ على التجنيس لأنه حق سيادي وبعض الجهات الحكومية لديها اعتراض على بعض المواد وتشديد العقوبات مطروح للمجلس وهناك مشروع للأحداث تقدم للمجلس ولدينا تعديلات على القانون ومشروع الحكومة 39 والمشروع الحكومي راعي الاتفاقات الدولية وكذلك الطفل ومشروع اللجنة متداخل مع عدة قوانين.

● صالح عاشور: لم نصدر هذا المشروع إلا بوجود الجهات الحكومية ولم تقدم الحكومة تعديلات مكتوبة وشاركت الجهات في تقديم هذا التقرير، حتى في شهادة الميلاد كل طفل يولد ينبغي أن تكون عنده شهادة ميلاد ولم نذكر اذا كان كويتيا او غير كويتي، في الدول المتقدمة الحيوانات لديها شهادات ميلاد، وعندما نطلب ان كل طفل يولد على ارض الكويت يكون هناك اعتراض، هذا غير مقبول، شهادات الميلاد هي إثبات نسب وإثبات للتعليمات والتعليم والصحة وغيره، والمادة السادسة من قانون الجنسية واضحة فلم نطلب تجنيس كل طفل يولد على ارض الكويت، ولم تكن شاذين في هذا القانون بل أخذنا في الاعتبار كل جوانب حقوق الطفل الصحية والتعليمية والإعاقة وغير الإعاقه ويجب ان نفتخر بمثل هذا القانون. ● د.عودة الرويعي: لدينا تأخير في هذا المشروع المقدم منذ عام 91، هذا المشروع يجب ألا يقدم بالصورة الحالية دون

البدون عندنا في الكويت فهل تمت مراجعة هذه القضية، والقانون الحالي ينبغي أن يراجع في هذا القانون، أنفق مع ملاحظات الحكومة القيمة ولكن قانون العمل خاصة مادة 53 الموجودة في هذا القانون، فمن هو الطفل الذي يعمل قبل 15 سنة؟ ● سعود الحريجي: القانون أتى لحماية وتنمية ورعاية الطفل وهو قانون سسام ونحرص على إقراره وإنجازه وأن تكون الكويت متقدمة

على هذا القانون وملاحظات الحكومة وجهية وتعارض القانون مع بعض القوانين الأخرى سيخلق تشابكا، وأيضا موضوع صرف المعاش يحتاج إلى توضيح ودراسة، والمادة 55 تحتاج إلى توضيح يعمل من هم دون 15 سنة ونحن في المداولة الأولى أتمنى ان تنتهي بالتصويت ويؤخذ بالملاحظات في المداولة الثانية. ● صالح عاشور (مقرر): القانون مقدم منذ دور الانعقاد الماضي وحقوق الطفل الحكومة وقعتها في 1991 ودولة الكويت متأخرة 25 سنة وكل الجهات الحكومية حضرت ممثلة بعدة جهات إلى اللجنة لدراسة القانون ولكننا فوجئنا بالتشريع الحكومي، والمشروع الحكومي هو مشروع إنشائي والقانون 144 مادة لا نستطيع اختصارها لـ 29 مادة وبالتالي المشروع الحكومي به قضايا أساسية لم يشملها.

ونحن عالجنا عدة قضايا عن طريق قانون اللجنة، وكذلك الجزاءات الحكومية ضعيفة جدا ونحن لم نطلب تجنيس كل طفل معروف النسب ونحن نقول للأسف الحكومة لم تات بتعديلات للجنة كي تقبل او نرفض الاقتراح والتقرير لم يصدر إلا بعد التوافق مع الجهات الحكومية. ● هند الصبيح: الكويت تحفظ على التجنيس لأنه حق سيادي وبعض الجهات الحكومية لديها اعتراض على بعض المواد وتشديد العقوبات مطروح للمجلس وهناك مشروع للأحداث تقدم للمجلس ولدينا تعديلات على القانون ومشروع الحكومة 39 والمشروع الحكومي راعي الاتفاقات الدولية وكذلك الطفل ومشروع اللجنة متداخل مع عدة قوانين.

● صالح عاشور: لم نصدر هذا المشروع إلا بوجود الجهات الحكومية ولم تقدم الحكومة تعديلات مكتوبة وشاركت الجهات في تقديم هذا التقرير، حتى في شهادة الميلاد كل طفل يولد ينبغي أن تكون عنده شهادة ميلاد ولم نذكر اذا كان كويتيا او غير كويتي، في الدول المتقدمة الحيوانات لديها شهادات ميلاد، وعندما نطلب ان كل طفل يولد على ارض الكويت يكون هناك اعتراض، هذا غير مقبول، شهادات الميلاد هي إثبات نسب وإثبات للتعليمات والتعليم والصحة وغيره، والمادة السادسة من قانون الجنسية واضحة فلم نطلب تجنيس كل طفل يولد على ارض الكويت، ولم تكن شاذين في هذا القانون بل أخذنا في الاعتبار كل جوانب حقوق الطفل الصحية والتعليمية والإعاقة وغير الإعاقه ويجب ان نفتخر بمثل هذا القانون. ● د.عودة الرويعي: لدينا تأخير في هذا المشروع المقدم منذ عام 91، هذا المشروع يجب ألا يقدم بالصورة الحالية دون

البدون عندنا في الكويت فهل تمت مراجعة هذه القضية، والقانون الحالي ينبغي أن يراجع في هذا القانون، أنفق مع ملاحظات الحكومة القيمة ولكن قانون العمل خاصة مادة 53 الموجودة في هذا القانون، فمن هو الطفل الذي يعمل قبل 15 سنة؟ ● سعود الحريجي: القانون أتى لحماية وتنمية ورعاية الطفل وهو قانون سسام ونحرص على إقراره وإنجازه وأن تكون الكويت متقدمة

على هذا القانون وملاحظات الحكومة وجهية وتعارض القانون مع بعض القوانين الأخرى سيخلق تشابكا، وأيضا موضوع صرف المعاش يحتاج إلى توضيح ودراسة، والمادة 55 تحتاج إلى توضيح يعمل من هم دون 15 سنة ونحن في المداولة الأولى أتمنى ان تنتهي بالتصويت ويؤخذ بالملاحظات في المداولة الثانية. ● صالح عاشور (مقرر): القانون مقدم منذ دور الانعقاد الماضي وحقوق الطفل الحكومة وقعتها في 1991 ودولة الكويت متأخرة 25 سنة وكل الجهات الحكومية حضرت ممثلة بعدة جهات إلى اللجنة لدراسة القانون ولكننا فوجئنا بالتشريع الحكومي، والمشروع الحكومي هو مشروع إنشائي والقانون 144 مادة لا نستطيع اختصارها لـ 29 مادة وبالتالي المشروع الحكومي به قضايا أساسية لم يشملها.

ونحن عالجنا عدة قضايا عن طريق قانون اللجنة، وكذلك الجزاءات الحكومية ضعيفة جدا ونحن لم نطلب تجنيس كل طفل معروف النسب ونحن نقول للأسف الحكومة لم تات بتعديلات للجنة كي تقبل او نرفض الاقتراح والتقرير لم يصدر إلا بعد التوافق مع الجهات الحكومية. ● هند الصبيح: الكويت تحفظ على التجنيس لأنه حق سيادي وبعض الجهات الحكومية لديها اعتراض على بعض المواد وتشديد العقوبات مطروح للمجلس وهناك مشروع للأحداث تقدم للمجلس ولدينا تعديلات على القانون ومشروع الحكومة 39 والمشروع الحكومي راعي الاتفاقات الدولية وكذلك الطفل ومشروع اللجنة متداخل مع عدة قوانين.

● صالح عاشور: لم نصدر هذا المشروع إلا بوجود الجهات الحكومية ولم تقدم الحكومة تعديلات مكتوبة وشاركت الجهات في تقديم هذا التقرير، حتى في شهادة الميلاد كل طفل يولد ينبغي أن تكون عنده شهادة ميلاد ولم نذكر اذا كان كويتيا او غير كويتي، في الدول المتقدمة الحيوانات لديها شهادات ميلاد، وعندما نطلب ان كل طفل يولد على ارض الكويت يكون هناك اعتراض، هذا غير مقبول، شهادات الميلاد هي إثبات نسب وإثبات للتعليمات والتعليم والصحة وغيره، والمادة السادسة من قانون الجنسية واضحة فلم نطلب تجنيس كل طفل يولد على ارض الكويت، ولم تكن شاذين في هذا القانون بل أخذنا في الاعتبار كل جوانب حقوق الطفل الصحية والتعليمية والإعاقة وغير الإعاقه ويجب ان نفتخر بمثل هذا القانون. ● د.عودة الرويعي: لدينا تأخير في هذا المشروع المقدم منذ عام 91، هذا المشروع يجب ألا يقدم بالصورة الحالية دون

البدون عندنا في الكويت فهل تمت مراجعة هذه القضية، والقانون الحالي ينبغي أن يراجع في هذا القانون، أنفق مع ملاحظات الحكومة القيمة ولكن قانون العمل خاصة مادة 53 الموجودة في هذا القانون، فمن هو الطفل الذي يعمل قبل 15 سنة؟ ● سعود الحريجي: القانون أتى لحماية وتنمية ورعاية الطفل وهو قانون سسام ونحرص على إقراره وإنجازه وأن تكون الكويت متقدمة

على هذا القانون وملاحظات الحكومة وجهية وتعارض القانون مع بعض القوانين الأخرى سيخلق تشابكا، وأيضا موضوع صرف المعاش يحتاج إلى توضيح ودراسة، والمادة 55 تحتاج إلى توضيح يعمل من هم دون 15 سنة ونحن في المداولة الأولى أتمنى ان تنتهي بالتصويت ويؤخذ بالملاحظات في المداولة الثانية. ● صالح عاشور (مقرر): القانون مقدم منذ دور الانعقاد الماضي وحقوق الطفل الحكومة وقعتها في 1991 ودولة الكويت متأخرة 25 سنة وكل الجهات الحكومية حضرت ممثلة بعدة جهات إلى اللجنة لدراسة القانون ولكننا فوجئنا بالتشريع الحكومي، والمشروع الحكومي هو مشروع إنشائي والقانون 144 مادة لا نستطيع اختصارها لـ 29 مادة وبالتالي المشروع الحكومي به قضايا أساسية لم يشملها.

ونحن عالجنا عدة قضايا عن طريق قانون اللجنة، وكذلك الجزاءات الحكومية ضعيفة جدا ونحن لم نطلب تجنيس كل طفل معروف النسب ونحن نقول للأسف الحكومة لم تات بتعديلات للجنة كي تقبل او نرفض الاقتراح والتقرير لم يصدر إلا بعد التوافق مع الجهات الحكومية. ● هند الصبيح: الكويت تحفظ على التجنيس لأنه حق سيادي وبعض الجهات الحكومية لديها اعتراض على بعض المواد وتشديد العقوبات مطروح للمجلس وهناك مشروع للأحداث تقدم للمجلس ولدينا تعديلات على القانون ومشروع الحكومة 39 والمشروع الحكومي راعي الاتفاقات الدولية وكذلك الطفل ومشروع اللجنة متداخل مع عدة قوانين.

● صالح عاشور: لم نصدر هذا المشروع إلا بوجود الجهات الحكومية ولم تقدم الحكومة تعديلات مكتوبة وشاركت الجهات في تقديم هذا التقرير، حتى في شهادة الميلاد كل طفل يولد ينبغي أن تكون عنده شهادة ميلاد ولم نذكر اذا كان كويتيا او غير كويتي، في الدول المتقدمة الحيوانات لديها شهادات ميلاد، وعندما نطلب ان كل طفل يولد على ارض الكويت يكون هناك اعتراض، هذا غير مقبول، شهادات الميلاد هي إثبات نسب وإثبات للتعليمات والتعليم والصحة وغيره، والمادة السادسة من قانون الجنسية واضحة فلم نطلب تجنيس كل طفل يولد على ارض الكويت، ولم تكن شاذين في هذا القانون بل أخذنا في الاعتبار كل جوانب حقوق الطفل الصحية والتعليمية والإعاقة وغير الإعاقه ويجب ان نفتخر بمثل هذا القانون. ● د.عودة الرويعي: لدينا تأخير في هذا المشروع المقدم منذ عام 91، هذا المشروع يجب ألا يقدم بالصورة الحالية دون



د. علي العبيدي



سيف العازمي وجمال العمر



الشيخ سلمان الحمد



سعدون حماد و بدر العيسى

إقرار المداولة الثانية لقانون إنشاء الهيئة العامة للطرق والنقل البري



فيصل الشايح ونبيل الفضل وهند الصباح



م. عبدالعزیز الإبراهيم



النواب خلال الجلسة

العام بتحويل 500 مليون دينار كويتي لأحد أفراد الأسرة ورفض وقدم استقالته. ● د. عبدالحميد دشتي: كنا نطالب بإقالة مدير عام التأمينات وأخيرا توصلنا التي ما نبتغيه وبعد أن قامت السلطات السويسرية بالتصريح عن المبالغ المنهوبة ووضعت يدها على بعض منها، وشكلنا لجنة ومثل أمامها فهد الراشد وبدر الحميدي وتعاوننا مع اللجنة، والآن أصبح الأمر واضحا وجلسا ويجب على الحكومة اتخاذ خطوات جديدة عملية وقبلها أموال الناقلات، والداو كيميكال، ويقترض على الحكومة وهي تريد الترشيد أيضا بالتوازي تحصيل هذه الأموال المنهوبة.

العمر: نستغرب الصمت الحكومي تجاه تصريح الرئيس الإيراني

الصباح: أطالب بإقرار المشروع الحكومي للطفل وتقرير اللجنة بشمل مواد تمس السيادة

العمير: لبيست لنا عداوة مع أحد ولا علاقة لنا بالحروب ونخدم مصالحنا العليا

الزلزلة: ضرورة استفادة الكويت من صندوق النقد العربي من حيث توظيف الكويتيين

مليارات منهوبة وأناس يتمتعون بالمسال الحرام، والمفترض أن تقوم الحكومة بدورها. ● حمود الحمدان: نحبي وشكر فهد الراشد وهو مثال على من يتحمل المسؤولية في أمانه، وهناك مؤشر خطير فهناك ملايين تحول وتنهب وتسرق في ظل رقابة حكومية ضعيفة، ونؤكد على وجوب إعلام حكومي يبين خطواتها وانتصار الحق على الباطل، ونؤكد على وجوب متابعة الحكومة عن كل ما يرتبط بالمال العام.

● د. خليل عبدالله: إذا كانت هناك شبهة في التأمينات، فهل تعلم التأمينات أن هناك شبهة أم استخدمت من دون وجه حق، وهل كانت الحكومة تعلم أن هناك قضايا مثل هذه موجودة، وعلينا أن نأخذ درسا من هذا الأمر.

● ركان النصف: أحيي د. فهد الراشد على موقفه النبيل وليس بغريب عليه هذا الموقف، كان منفردا بنفسه ولاحق شركات التأمينات، إن كانت اسوال التأمينات فهي كارثة وإن كانت أموال العمولات فالكارثة أكبر، ضرب لنا مثلا جديدا في حياة سياسية قائمة.

● محمد طنا: نشكر د. فهد الراشد فهو من المواطنين الشرفاء، والحكومة عليها مسؤولية كبيرة بعدم التخلي عن أموال الشعب.

● فيصل الشايح: نشكر د. فهد الراشد على حرصه على المال العام، واقترح المصاريف التي تحملها د. فهد الراشد حتى آخر ما توصلت له نتائج التحقيقات وكذلك أوصى الحكومة بمتابعة الموضوع متابعة حريصة. ● مبارك الخريج: المتهم بريء حتى تثبت إدانته ونود أن نسمع من الحكومة. ● فيصل الكندري: البعض يحتمي بالمجالس السابقة ويحصل على عمولات بالاستثمار والعقار والسيارات وعلى الحكومة أن تثبت للملعب من يتماذى سيكشف للشعب الكويتي. ● يعقوب الصانع: يجب أن نتحدث عن نقطة مهمة ويجب أن نشيد بالمجلس الذي تقدم بطلب لجنة تقصي حقائق ونوعد المجلس باتخاذ

المدير السابق، كل شاردة وواردة لهم دور رئيسي، لكن الآن لم نسمع أي شيء عن مدير عام التأمينات وأحد أعضاء التكتل مقرب منه شخصيا ولم نسمع له تصريحاً. ● عبدالله الطريحي: من تقدم بالبلاغ رئيس هيئة الاستثمار د. فهد الراشد، ودفع من جيبه الخاص ونسجل له بأن قدم استقالته أثناء محنة الغزو العراقي الغاشم عندما جاءت تعليمات من أحد سراق المال

مخفية وتحول لأشخاص مجهولين ودور الحكومة مطلوب ووزير العدل ووزير المالية مخلون بذلك. ● سعدون حماد: القضاء السويسري وحكمه الأخير أعطى مجالا للكشف عن حسابات مدير التأمينات السابق، فلماذا التقصير، وأصبحت مهمة الحكومة الكشف عن الحسابات وعددها وإجمالي المبالغ، ولابد أن توصي الحكومة بأحالة الملف للنيابة العامة وحسابات أقارب

الأموال لأن المتهم شخص واحد يمكننا الإقتصاص منه ونظمين الشعب الكويتي على ملايينه وملياراته، وهناك من ممثلي الأمة من سد ودافع عن سراق المال العام. ● جمال العمر: فهد الراشد من تقدم بالبلاغ وأصبح القرار أمرا واقعا وعلى الحكومة أن تتدخل بمؤسساتها الرقابية وأخص بها مكافحة الفساد، وعلى وزير العدل مراقبة تلك الأموال، ومتابعة الأموال الموجودة في الكويت مازالت

● وتلا الأمين العام طلبا بإصدار توصية للحكومة متابعة استرجاع الأموال من حسابات مدير عام التأمينات الاجتماعية السابق في سويسرا. ● فيصل الدويسان: هذا الأمر هو نتاج تحرك شخصي من أحد المحامين الكويتيين، ولكن نذكر بأن هناك كثيرا من أعضاء المجلس الذين حاولوا التحرق للفساد في مؤسسة التأمينات، أحترم مبدأ فصل السلطات، ولكن على الحكومة تحصيل



جانب آخر من الجلسة



أنس الصالح محدثا



حوار ضاحك بين د. علي العبيدي وحمد سيف ودمحمد الحويلة



النواب والوزراء خلال الجلسة

الطفل، وبالتالي شملنا الطفل العامل في القانون حتى لا تضع حقوقه. ● هند الصباح: هناك قوانين تتعارض مع الاتفاقيات. ● جمال العمر: منذ ستة ونصف السنة والآن تبون تأخذون شهرا ونحن على الأقل لنمر المداولة الأولى، وأنا متأكد أن الوزير سيأخذ أكثر من شهر. ● محمد الحويلة: الموافقة على المداولة الأولى ويؤخذ بالملاحظات.

● سعدون حماد: نثاني بالقانون لمدة شهر ونعطي الحكومة فرصة. ● عبدالرحمن الجبران: نحن أتينا متأخرين في هذا القانون نرجو أن يكون هناك ربط بين مؤسسات الدولة للعمل في استراتيجية واحدة وطنية لنحدد نحن ماذا نريد من جيل الشباب بين غياب التحصين عن الشاب.

● يوسف الزلزلة: واضح أن هناك أمور متفقا عليها وأمورا غير متفق عليها، ونتيجة لعدم وجود قانون متزامن 100/ وأقترح أن تقدم الحكومة ما عندها من ملاحظات ويرجع التقرير إلى اللجنة وواضح بالاستمرار في هذا الوضع لن نتفق.

● صالح عاشور «مقرر»: كل الجهات الحكومية شاركت في وضع هذا التصور ووجود بعض الملاحظات لا يعني أن القانون كامل ولقد تم النوايا ملاحظات مكتوبة للجنة، وكذلك الحكومة ولكن التعديلات المكتوبة لن تنتهي خلال أسبوعين.

● هند الصباح: يعاد إلى اللجنة، والحكومة تقدم ملاحظاتها مكتوبة ليقرر بالمداولة الأولى بعد التعديلات المكتوبة. ● مرزوق الغانم: الآن الأساس يكون التعديلات على تقرير اللجنة وفقا للاقتراح بالقانون لا المشروع.

● هند الصباح: خلال أسبوعين تقدم التعديلات. ● صالح عاشور: نحتاج لشهر بعد وصول التعديلات للانتهاء من التقرير. وافق المجلس على إعادة تقرير حقوق الطفل إلى لجنة المرأة والأسرة على أن تكون كل التعديلات مكتوبة وتقدم الحكومة تعديلاتها في غضون أسبوعين ومن ثم للجنة يكون أمامها شهر لإنجاز تقريرها. وترفع الجلسة نصف ساعة للصلاة.

استؤنفت الجلسة الساعة الواحدة والعشرين دقيقة. ● وزير الداخلية: بعد إذن حضرتك أود أن تقدم قانون جمع السلاح على غيره من الفقرات نظرا لأهميته. ● مرزوق الغانم: موافقة. (موافقة عامة).

● وتلا الأمين العام طلبا بأن تقوم لجنة الداخلية والدفاع بإنجاز تقريرها حول بعض أحكام الجيش فيما يخص سنن التقاعد من 60 إلى 65 سنة ويقدم في جلسة الثلاثاء 27/1/2015.



مجاد موسى



نبيل الفضل ود.عبدالله الطريجي



د.عبدالحاميد دشتي ود.بدر العيسى



الشيخ سلمان الحمد وحمود الحمدان

إعادة قانون حقوق الطفل إلى اللجنة لدراسة التعديلات الحكومية والنيابية



الفضل والعبدالله والكندري خلال الجلسة



هند الصباح



الشيخ صباح الخالد والشيخ سلمان الحمد

من هذه اللجنة ونحن حجزنا على أمواله ومنعناه من السفر ونعطي تقريرا نصف شهري عنه أما موضوع التدريس فنحن من خاطينا زميلي وزير التربية وطالبنا منه مخاطبة جامعة الكويت عن هذا الشخص للحد من وبث السموم.

مع العلم ان هناك دكاترة كثيرين يبثون السموم وفق تياراتهم وهذا يخضع لقانون الجامعة وقوانينها.

● مرزوق الغانم: هل هناك توافق بين الزملاء والوزير على المداولة الأولى أم تريدون المداولة الثانية؟

● يوسف الزلزلة: المداولة الثانية اليوم.

● علي العيسر: نحن نريد المداولة الأولى فقط وبعد ذلك المداولة الثانية.

● عدنان عبدالصمد: اذا كانت هناك خلافات في وجهات النظر فلنذهب الى اللجنة مداوله أولى.

● وزير الداخلية: للتعاون أفضل ان نمرر مداوله أولى ومن ثم لدينا احصائيات على جمع الاسلحة والفرقة التي شكلت لذلك الشأن.

● مرزوق الغانم: الأفضل تتلى التعديلات ويشرح صاحب كل تعديل وجهة نظره ونصوت عليه مداوله أولى.

وتلا مقرر اللجنة التعديلات المقدمة على قانون جمع الاسلحة.

وجرى التصويت نداء بالاسم على المداولة الأولى وكانت النتيجة كالتالي: موافقة 46، عدم موافقة 46، امتناع 46.

● وزير الداخلية: نشكر المجلس على القانون ونعمل بجديّة ونشكر الجميع والرئيس واللجنة.

● مرزوق الغانم: ترفع الجلسة الى غد وسنبدا بقوانين الحج والعمرة وساعتين للديزل ثم قوانين الاسكان.

للمذهب للقتال في الخارج.

● فجب على وزير الداخلية سرعة القبض على هؤلاء على الرغم من وجود نقص شديد في وزارة الداخلية من افراد وعناد ودوريات فجب مساعدة المجتمع لأفراد الداخلية وتطبيق القانون بأسرع وقت ممكن وتنفيذه.

● حمدان العازمي: استغرب من عدم اشمات القانون على كلمة المتفجرات والتركيز على السلاح الناري لأن هناك تفجيرات حصلت بموكب الأمير الراحل والمقاهي فلماذا يكون القانون السلاح الناري، والجميع يكون حتى في دور العبادة وليس مقتصر على البيوت؟

● سعدون حماد: قانون السلاح مهم جدا ولكن العقوبة لابد ان تعطي مجالا للقاضي الذي يصدر احكاما، واسلحة الصيد غير المرخصة لا حظت ان القانون لم يشملها، وفي

الوزراء.

● عبدالله الطريجي: التماذي في عدم تطبيق القانون زاد من الكوارث التي تعرض لها رجال المركز المسجل به.

● جمال العمر: هذا القانون اجراء احترازي لاننا بالفعل نحن امام خطر خارجي، لأن أوضاع المنطقة مضطربة والكويت مستهدفة واشبهها بمحطة «بانزين»، فاي انفجار يحدث يدمر البلد وعلى الحكومة ضبط الحدود البرية الشمالية والحدود البحرية، ووزير الداخلية البصمة الجميلة في هذه الحكومة التي يجب ان تكون افضل من ذلك، لذلك يجب تطبيق هذا القانون وفق أشخاص متخصصين في عملية التعامل مع الاسر الكوييتية دون تعسف.

● وزير الداخلية: انا اسجل ملاحظات النواب، نحن نعود من عرض حزمة نعمل بجد بفضل قيادة حضرة رئيس

كل الاجراءات الممكنة بما لا يتعارض مع التحقيق وسنقوم بدورنا بحماية المال العام.

● ووافق المجلس على التوصية.

● ووافق المجلس على استقالة النائب د.خليل عبدالله من عضويته في البرلمان العربي، وتمت تزكية النائب د.محمد الحويلة بدلا منه.

● خليل عبدالله: أشكر زملائي ممثلي البرلمان العربي وإن شاء الله القادم يمثل الكويت بالبرلمان العربي خير تمثيل.

● مبارك الخريجي: شهادتي مجروحة في د.خليل وأشيد بدوره في البرلمان.

● وانتقل المجلس لمناقشة تقرير لجنة الداخلية والدفاع عن الاقتراح بقانون في شأن تنظيم جمع الاسلحة.

● محمد الخالد: لا يسعني ونحن بصدد نقاش القانون المهم الا ان اشكر والنواب لما للقانون من اهمية وأنا احب استمع لما يتقدم من اقتراحات.

● يوسف الزلزلة: هذا القانون من اهم القوانين التي يجب ان نقرها اليوم ووجود كم هائل من الاسلحة يؤثر بمؤشرات خطيرة وهذا خطر على الجميع دون استثناء وحتى من يدعو لشراء الاسلحة يجب ان يحاسب.

يجب ان يعاقب كل من يدعو لجمع السلاح سواء بالداخل او الخارج ويجب ان نضع ذلك في القانون والمادة الرابعة العقوبة ثلاث سنوات لمن يعثر معه على اسلحة من دون ترخيص، وكذلك المتاجرة بالاسلحة سبع سنوات والعقوبات غير كافية يجب ان تزيد تلك العقوبات وهؤلاء لا يقتلون فردا بل يقتلون افرادا والعقوبات غير رادعة.

● أحمد لاري: هذا الموضوع



مبارك الخريجي خلال الجلسة

عاشور: ما المشاريع الشبابية المدعومة من وزارة الشباب؟

وجه النائب صالح عاشور سؤالاً الى وزير الاعلام ووزير الدولة لشؤون الشباب الشيخ سلمان الحمد جاء فيه: ورد في موقع وزارة الدولة لشؤون الشباب في باب مبادئ و فلسفة الوزارة هذا النص: «تسعى وزارة الدولة لشؤون الشباب ضمن هذه الفلسفة الى تمكين الشباب الكويتي منطلقاً من ان عملية تمكين الشباب هي عملية انصاف، تؤمن بحق الشباب كونه شريكاً وقيادياً في تنمية الوطن، وأنها عملية أساسية وبنائية متواصلة تهدف الى تحقيق ذوات الشباب وأقصى إمكاناتهم بشكل يراعى فيه تلبية احتياجاتهم، وبناء قدراتهم ومهاراتهم، وتأمين فرص التعلم المختلفة أمامهم، وتوفير بيئات آمنة وداعمة لهم لما يضمن إفساح المجال أمامهم للمشاركة الفاعلة والحقيقية.

إن «مسؤولية خلق مواطن صالح وإنسان إيجابي هي الأساس الأهم والأجدى وهي الأصعب منالا والأعلى قيمة»، كما نص النطق السامي، تتطلب منا جميعاً، في مؤسسات الدولة، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني والشباب أنفسهم نجا تشاركياً قوامه التنسيق والتعاون، فالتحديات إنما هي تحديات دولة

الهاجري يثني على خطوة الصانع للنظر في تعيينات هيئة مكافحة الفساد

اثني النائب ماضي الهاجري على طلب وزير العدل ووزير الاوقاف والشؤون الاسلامية يعقوب الصانع من المجلس الاعلى للقضاء اختيار مجموعة من كبار المستشارين لتشكيل لجنة قضائية للنظر في آلية التعيين في الهيئة العامة لمكافحة الفساد، مبيناً ان مبادرة الوزير الصانع من شأنها ترسيخ العدالة والمساواة بين المواطنين، كما انها تؤكد حرص الوزير على الاخذ بعين الاعتبار مطالبات النواب بتطبيق معايير الشفافية في التعيينات، مشيراً الى انه دار حديث بينه وبين الوزير على هامش الجلسة بهذا الخصوص من اجل اعطاء كل ذي حق حقه.

واكد الهاجري في تصريح صحافي ان هذه الخطوة من شأنها ايجاد اطار مؤسسي حيادي يحقق العدالة في التعيين، حيث ان من ايجابيات طلب الوزير ان قرار التعيين في هذه الوظائف لا يتخذ من قبل شخص واحد، الامر الذي يعطي الهيئة استقلالاً تاماً في اداء دورها بكل حيادية بعيداً عن تضارب المصالح والتعيين عن طريق الفتوى والعنصرية، مجدداً في ختام تصريحه شكر الوزير الصانع على هذه الخطوة المباركة.

الغانم يستقبل البطيريك يوحنا العاشر

استقبل رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم في مكتبه امس البطيريك يوحنا العاشر بطيريك انطاكيا وساير المشرق للروم الارثوذكس والوفد المرافق له الذي يزور البلاد حالياً.

بواقع راتب وربع الراتب لموظفي البترول الكندري: ملتزمون بالتأكيد على صرف «مشاركة النجاح»

في دور الاعتقاد الماضي بواقع راتب وربع الراتب ويحد اقصى، وحسب التقديرات المتوقعة.

وذكر ان تأكيدنا على صرف المكافآت والتذكير بها يأتي من باب حفظ حقوق ومكتسبات موظفي القطاع النفطي، وحتى لا تذهب الجهود التي قام بها الموظفون معنا مع الريح، مشيراً الى ان التلميذات في صرف المكافآت ايجابية.

ولفت الكندري الى ان الموظفين المواطنين في القطاع الحكومي والخاص هم ثروة حقيقية للبلاد ويجب الحفاظ عليهم وتوفير كل ما يحتاجونه لانهم الاقدر والاحرص على ادارة المرافق والجهات، مبيناً ان صرف المكافآت جزء بسيط من العمل الذي يقومون به.

أكد النائب فيصل الكندري على ضرورة الحفاظ على مكتسبات موظفي القطاع النفطي ودعم حقوقهم، معلناً التأكيد على التزام الحكومة ممثلة بالقطاع النفطي بصرف مكافأة المشاركة في النجاح لجميع موظفي القطاع.

وقال الكندري، في تصريح صحافي، ان التأكيد على الالتزام بصرف مكافأة للموظفين تم في جلسة مجلس الأمة امس والوفاء بالوعد الحكومية في حال توافر الارباح، مما يعني تصرف مكافأة المشاركة بالنجاح للعاملين بالقطاع النفطي حسب المعايير المتفق عليها.

وتابع: صرف المكافآت المالية لكل عمال وموظفي القطاع النفطي يكون في نطاق ما صدر من لجنة الميزانيات والحساب الختامي